

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

نعم يُحرم صيام أيام التشريق لغير الحاج (**القارن أو المتمتع**) الذي لم يجد الهدي ، وهي الأيام الثلاثة بعد يوم عيد الأضحى. (**الحادي عشر ، والثاني عشر ، والثالث عشر ، من شهر ذي الحجة.**)

قال تعالى : (**وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ**) البقرة : 203

قال ابن عمر رضي الله عنهما : هي أيام التشريق

روى نبيشة الهذلي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر لله) رواه مسلم

وفي رواية نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صيامها (**لا تصوموا هذه الأيام ، فإنها أيام أكل وشرب وذكر لله عز وجل**) رواه أحمد

وعن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (**أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل**) أخرجه الطحاوي

وعن أم الفضل امرأة عباس بن عبد المطلب ، قالت : (**كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى أيام التشريق فسمعت منادياً يقول : إن هذه الأيام أيام طعم وشرب وذكر لله**) أخرجه الطحاوي?< prefix ecapseman:lmx? = ns o =
"urn:schemas-microsoft-com:office:office" />

وَعَنْ أَبِي مُرَّةٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى أَبِيهِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ فَقَرَّبَ إِلَيْهِمَا طَعَامًا ، فَقَالَ : كُلْ . فَقَالَ : (**إِنِّي صَائِمٌ . فَقَالَ عَمْرٍو : كُلْ فَهَذِهِ الْأَيَّامُ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِإِفْطَارِهَا ، وَنَهَانَا عَنْ صِيَامِهَا**) صحيح أبي داود.

قَالَ الْإِمَامُ مَالِكٌ : وهي أيام التشريق.

وعن عائشة وابن عمر رضي الله عنهم قالا : (**لم يرخص في أيام التشريق أن يصمن إلا لمن لم يجد الهدي**) رواه البخاري

ومنطوق هذه الأحاديث تبين لنا بأن هذه الأيام هي أيام تمتع بما أحله الله عز وجل من الطعام والشراب بعد الحرمان طوال صيام أيام ذي الحجة ، وأنها ذكر لله عز وجل ، وهذا نوع من أنواع التعبد لله بالطيبات. كما أنه لا يجوز صيامها لغير الحاج ويحرم عليه ذلك ، والصوم فيها للحاج فقط سواء كان مقرناً أو متمتعاً الذي لم يجد الهدي.

هذا. والله أعلم

والحمد لله رب العالمين.

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 17/10/2013

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfaraq.com